

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابنُ سَيدَه : لم يُفسِّرْهُ قال : وعندي أَنَّهُ أَرادَ : وأَحاثًا أَي فَرَّقَ وحَرَّكَ فَاحْتاجَ إِلَى حَذْفِ الهَمْزَةِ فَحَذَفَهَا قال : وقد يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ : وَحَثًا فَقَلَابَ . " وَحَوْثُ " بالواو " لُغَةٌ فِي حَيْثُ طَائِيَّةٌ " صَرَّحَ بِهِ شَيْخُهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي الْمَغْنَى أَوْ تَمِيمِيَّةٍ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ لُغَةٌ طَائِيَّةٌ فَقَط . قال ابنُ سَيدَه : وقد أَعْلَمْتُكَ أَنَّ أَصْلَ حَيْثُ إِزْمًا هُوَ حَوْثُ عَلَى مَا نَذَرَهُ فِي تَرْجُمَةٍ حَيْثُ وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : حَوْثَ فَيَفْتَحُ رَوَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ كَمَا أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : حَيْثُ رَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَسْوَدِ . قال : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ : كَيْفَ أَضْعُ يَدَيَّ إِذَا سَجَدْتُ ؟ قال : ارْمِ بِهِمَا حَوْثُ وَقَعَدَا . قال الْأَزْهَرِيُّ : كَذَا رَوَاهُ لَنَا وَهِيَ لُغَةٌ صَحِيحَةٌ حَيْثُ وَحَوْثُ : لُغَتَانِ جَيِّدَتَانِ وَالْقُرْآنُ نَزَلَ بِالْيَاءِ وَهِيَ أَفْصَحُ اللَّغَتَيْنِ . " وَالْحَوْثَاءُ : الْمُرَأَةُ السَّمِينَةُ " التَّارَّةُ وَسِائِطُ فِي الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ فِيمَا بَعْدُ . " وَالْحَوْثَةُ بِالضَّمِّ اسْمٌ " نقله الصَّغَانِيُّ .

ومما يستدرك عليه : حَوْثُ بِالضَّمِّ : قَرِيَةٌ مِنْ بِلَادِ عَبَسَ بِالْقُرْبِ مِنْ تَعَزُّزٍ مِنْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضْلِ " أ " بنِ ثَامِرٍ الْعَكِّيِّ الْفَزَارِيِّ الْعَبَّاسِيِّ الْحَنْفِيُّ وَيَعْرِفُ بِالذَّجَرِيِّ أَحَدُ الْعُلَمَاءِ الْمَشْهُورِينَ تَرْجَمَهُ السَّخَاوِيُّ فِي الصَّوْءِ .
ح - ي - ث .

حَيْثُ : كَلِمَةٌ دَالَّةٌ عَلَى الْمَكَانِ " ؛ لِأَنَّهُ طَرَفُ فِي الْأَمْكِنَةِ " كَحَيْنَ فِي الزَّمانِ " وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ وَحَكَى عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ الْإِتِّفَاقَ قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ خَالَفَ الْأَخْفَشُ فَادَّعى أَنَّهَا تَأْتِي وَتَرِدُ لِلزَّمانِ وَأَقْوَى شَاهِدٍ عَلَى دَلَالَتِهَا عَلَى الزَّمانِ قوله : .

حَيْثُهَا تَسْتَقِيمُ يُقَدَّرُ لَكَ ... نَجَاحًا فِي غَايِرِ الْأَزْمَانِ